

قضية

«الميدل إيست» تتراجع عن التسعير بالدولار:

التفاف على مطلب توحيد الدفع بالليرة؟

«اليوم» ستقوم كل شركات الطيران العاملة في لبنان، ومن ضمنها طيران الشرق الأوسط بقبول الدفع فقط بالدولار الأميركي، على أن تعقد الشركة مؤتمراً صحافياً تشرح فيه الأسباب التي أدت إلى اتخاذها القرار. أدى ذلك، في اليومين الماضيين، إلى تهافت كثيرين من المقيمين في لبنان على مكاتب الشركة لشراء التذاكر بالليرة قبل أن تتراجع إدارة الشركة، أمس، عن قرارها وتعلن إلغاء المؤتمر، ووفق ما جاء في الخبر الصحفي، فإن تراجع الشركة عن القرار جاء «بناءً لطالب رئيس مجلس الوزراء حسان دياب»، فيما برزت حالة «استنفار» كبيرة عتبر عنها الناشطون على مواقع التواصل الاجتماعي وشخصيات وجهات سياسية، أبرزها التيار الوطني الحر الذي كان يعزّم تقديم إخبار قضائي أمام النيابة العامة ضد «الميدل إيست» اليوم، المخالفتها القوانين أولاً، وحرمانها اللبنانيين من السفر بالعملة المتوفرة لديهم ثانياً وهذا أبسط حقوقهم.

وفيما كان متوقّعا من نقابة أصحاب مكاتب السفر والسياحة القوانين أن «تقوم»، الاستنفار نظراً للعطاليات الخطيفة التي كان ينادي بها أصحاب المكاتب منذ اندلاع الأزمة، للسماح لهم بالدفع بالليرة اللبنانية أو على أساس السعر الصرف الرسمي لأنّ تضارب السعر بين المكاتب وشركات الطيران دفع المسافرين إلى التوجه إلى شركات الطيران مباشرة على حسابهم، بدت

قبل نحو أسبوعين، طلب المدير العام لشركة طيران الشرق الأوسط محمد الحوت من حاكم مصرف لبنان رياض سلامة «تزويد» الشركة بالدولارات التي تلزم الشركة لتسييد متطلبات شركات وقود الطائرات ورسوم المطارات في الخارج، إلا أن الطلب جوبه بالرفض. السبت الماضي، أعلنت «ميدل إيست» أنه اعتباراً من الإثنين

النقابة «شركة» بالقرار، إذ أصدرت، أول من أمس، بياناً «متينياً» لقرار «الميدل إيست»، أعلنت فيه «التوصل إلى حلّ قضّي بتوحيد معايير التعامل بين شركات الطيران من جهة وكل من مكاتب السفر والسياحة والمستهلكين من جهة أخرى (...)» وكان لافتاً أن يتم طرح «قانونية» قرار الدفع بالدولار حصراً، من قبل مندوب إحدى شركات الطيران الخاصة في لبنان، خلال الاجتماع الذي عقد الخميس الماضي بين ممثلي شركات الطيران العاملة في لبنان والنقابة و مدير المبيعات في «الميدل إيست» مروان الهبر. وتفيد معلومات «الخبار» أنّ ممثلي شركات الطيران الخاصة بدوا أكثر «حرصاً» على قانونية قرار حصر الدفع بالدولار في ظلّ وضوح القوانين التي توجب احترام سعر الصرف الرسمي وقبول العملة الوطنية، تنقل مصادر مطلعة عن أحد الحاضرين في الاجتماع تساؤل أحد هؤلاء بشأن «المادة القانونية التي سيربّزها مندوب الشركة في حال تعرّض لتساؤل من قبل وزارة الاقتصاد»، لافتة إلى أن «النقابة والهبر ضغطوا على ممثلي الشركات بشكل غير مباشر لتجنب معارضة التوصل إلى قرار الدفع» عليه، يزداد قرار «الميدل إيست» غرابةً فلماذا قررت الشركة «المعومة» من مصرف لبنان بعد مضي ثلاثة أشهر على الأزمة حصر الدفع بالدولار؟ وما هي المبررات القانونية التي دفعتها إلى اتخاذها؟ وكيف لنقابة مكاتب

السفر أن تعارض توجهات أصحاب المكاتب الذين كانوا يطالبون بالدفع بالليرة اللبنانية أو على أساس سعر الصرف الرسمي الذي يشكونه والذي يتهمون الشركة بالتسبب به؟ حاولت «الخبار»، التواصل مع كل من الهبر وأمين سر النقابة ريمون وهبة للاستيضاح إلا أنهما لم يجيبا على إصّالاتها المتكررة. إلى ذلك، يرى عدد من أصحاب المكاتب أن «ميدل إيست» كانت تعي أن قرارها «لن يمزّ» وأن ما قامت لئس إلا «مناورة» للتحويل على مطالب أصحاب مكاتب السفر والقاضية بتوحيد الأسعار والدفع بالليرة، «بحيث تبقى الشركة تحتكر بيع التذاكر في ظلّ الأزمة، فيما يعاني أصحاب المكاتب وعائلاتهم من تردّي الأوضاع الاقتصادية».

يقول أحد هؤلاء لـ «الخبار»، وهو صاحب واحدة من كبرى وكالات السفر إن شركات طيران خاصة عدة أبدت استعدادها لقبض سعر التذاكر من المكاتب بالليرة مسبقاً و«لفتة شهريّن مُقبّلين»، متهمّاً النقابة بـ «محاباة» شركة «الميدل إيست» إلى ذلك، فإنّ تراجع الشركة عن القرار يعطي أصحاب المكاتب زخماً جديداً لمطالبتهم بالدفع لشركات الطيران بالليرة على اعتبار «مساواتهم بالمسافرين وبمختلف المقيمين» ذلك أن أصحاب المكاتب هم «مواطنون لبنانيون أيضاً» على حدّ تعبيرهم.

توحيد السعر، في حين كان أصحاب المكاتب يطالبون بتوحيد السعر ولكن بالليرة اللبنانية!

إلا أن الرّد «القاسي» على بيان

النقابة جاء على لسان مكتب الإعلام في رئاسة الجمهورية الذي أوضح أن «الرئيس ميشال عون، بعد مراجعته من النقابة، طلب توحيد التسعير لبطاقات السفر من خلال تطبيق القوانين اللبنانية بحيث يكون التسعير بالليرة اللبنانية».

وكان لافتاً أن يتم طرح «قانونية» قرار الدفع بالدولار حصراً، من قبل مندوب إحدى شركات الطيران الخاصة في لبنان، خلال الاجتماع الذي عقد الخميس الماضي بين ممثلي شركات الطيران العاملة في لبنان والنقابة و مدير المبيعات في «الميدل إيست» مروان الهبر.

وتفيد معلومات «الخبار» أنّ ممثلي شركات الطيران الخاصة بدوا أكثر «حرصاً» على قانونية قرار حصر الدفع بالدولار في ظلّ وضوح القوانين التي توجب احترام سعر الصرف الرسمي وقبول العملة الوطنية، تنقل مصادر مطلعة عن أحد الحاضرين في الاجتماع تساؤل أحد هؤلاء بشأن «المادة القانونية التي سيربّزها مندوب الشركة في حال تعرّض لتساؤل من قبل وزارة الاقتصاد»، لافتة إلى أن «النقابة والهبر ضغطوا على ممثلي الشركات بشكل غير مباشر لتجنب معارضة التوصل إلى قرار الدفع» عليه، يزداد قرار «الميدل إيست» غرابةً فلماذا قررت الشركة «المعومة» من مصرف لبنان بعد مضي ثلاثة أشهر على الأزمة حصر الدفع بالدولار؟ وما هي المبررات القانونية التي دفعتها إلى اتخاذها؟ وكيف لنقابة مكاتب

السفر أن تعارض توجهات أصحاب المكاتب الذين كانوا يطالبون بالدفع بالليرة اللبنانية أو على أساس سعر الصرف الرسمي الذي يشكونه والذي يتهمون الشركة بالتسبب به؟ حاولت «الخبار»، التواصل مع كل من الهبر وأمين سر النقابة ريمون وهبة للاستيضاح إلا أنهما لم يجيبا على إصّالاتها المتكررة. إلى ذلك، يرى عدد من أصحاب المكاتب أن «ميدل إيست» كانت تعي أن قرارها «لن يمزّ» وأن ما قامت لئس إلا «مناورة» للتحويل على مطالب أصحاب مكاتب السفر والقاضية بتوحيد الأسعار والدفع بالليرة، «بحيث تبقى الشركة تحتكر بيع التذاكر في ظلّ الأزمة، فيما يعاني أصحاب المكاتب وعائلاتهم من تردّي الأوضاع الاقتصادية».

يقول أحد هؤلاء لـ «الخبار»، وهو صاحب واحدة من كبرى وكالات السفر إن شركات طيران خاصة عدة أبدت استعدادها لقبض سعر التذاكر من المكاتب بالليرة مسبقاً و«لفتة شهريّن مُقبّلين»، متهمّاً النقابة بـ «محاباة» شركة «الميدل إيست» إلى ذلك، فإنّ تراجع الشركة عن القرار يعطي أصحاب المكاتب زخماً جديداً لمطالبتهم بالدفع لشركات الطيران بالليرة على اعتبار «مساواتهم بالمسافرين وبمختلف المقيمين» ذلك أن أصحاب المكاتب هم «مواطنون لبنانيون أيضاً» على حدّ تعبيرهم.

توحيد السعر، في حين كان أصحاب المكاتب يطالبون بتوحيد السعر ولكن بالليرة اللبنانية!

إلا أن الرّد «القاسي» على بيان

النقابة جاء على لسان مكتب الإعلام في رئاسة الجمهورية الذي أوضح أن «الرئيس ميشال عون، بعد مراجعته من النقابة، طلب توحيد التسعير لبطاقات السفر من خلال تطبيق القوانين اللبنانية بحيث يكون التسعير بالليرة اللبنانية».

وكان لافتاً أن يتم طرح «قانونية» قرار الدفع بالدولار حصراً، من قبل مندوب إحدى شركات الطيران الخاصة في لبنان، خلال الاجتماع الذي عقد الخميس الماضي بين ممثلي شركات الطيران العاملة في لبنان والنقابة و مدير المبيعات في «الميدل إيست» مروان الهبر. وتفيد معلومات «الخبار» أنّ ممثلي شركات الطيران الخاصة بدوا أكثر «حرصاً» على قانونية قرار حصر الدفع بالدولار في ظلّ وضوح القوانين التي توجب احترام سعر الصرف الرسمي وقبول العملة الوطنية، تنقل مصادر مطلعة عن أحد الحاضرين في الاجتماع تساؤل أحد هؤلاء بشأن «المادة القانونية التي سيربّزها مندوب الشركة في حال تعرّض لتساؤل من قبل وزارة الاقتصاد»، لافتة إلى أن «النقابة والهبر ضغطوا على ممثلي الشركات بشكل غير مباشر لتجنب معارضة التوصل إلى قرار الدفع» عليه، يزداد قرار «الميدل إيست» غرابةً فلماذا قررت الشركة «المعومة» من مصرف لبنان بعد مضي ثلاثة أشهر على الأزمة حصر الدفع بالدولار؟ وما هي المبررات القانونية التي دفعتها إلى اتخاذها؟ وكيف لنقابة مكاتب

السفر أن تعارض توجهات أصحاب المكاتب الذين كانوا يطالبون بالدفع بالليرة اللبنانية أو على أساس سعر الصرف الرسمي الذي يشكونه والذي يتهمون الشركة بالتسبب به؟ حاولت «الخبار»، التواصل مع كل من الهبر وأمين سر النقابة ريمون وهبة للاستيضاح إلا أنهما لم يجيبا على إصّالاتها المتكررة. إلى ذلك، يرى عدد من أصحاب المكاتب أن «ميدل إيست» كانت تعي أن قرارها «لن يمزّ» وأن ما قامت لئس إلا «مناورة» للتحويل على مطالب أصحاب مكاتب السفر والقاضية بتوحيد الأسعار والدفع بالليرة، «بحيث تبقى الشركة تحتكر بيع التذاكر في ظلّ الأزمة، فيما يعاني أصحاب المكاتب وعائلاتهم من تردّي الأوضاع الاقتصادية».

يقول أحد هؤلاء لـ «الخبار»، وهو صاحب واحدة من كبرى وكالات السفر إن شركات طيران خاصة عدة أبدت استعدادها لقبض سعر التذاكر من المكاتب بالليرة مسبقاً و«لفتة شهريّن مُقبّلين»، متهمّاً النقابة بـ «محاباة» شركة «الميدل إيست» إلى ذلك، فإنّ تراجع الشركة عن القرار يعطي أصحاب المكاتب زخماً جديداً لمطالبتهم بالدفع لشركات الطيران بالليرة على اعتبار «مساواتهم بالمسافرين وبمختلف المقيمين» ذلك أن أصحاب المكاتب هم «مواطنون لبنانيون أيضاً» على حدّ تعبيرهم.

توحيد السعر، في حين كان أصحاب المكاتب يطالبون بتوحيد السعر ولكن بالليرة اللبنانية!

إلا أن الرّد «القاسي» على بيان

تقرير

حكم في قضية تحرّش طبيب بمريضة: القصة «راسمالها» 15 مليون ليرة!

التحليل روليفان -
المكسيك

كتاب مفتوح إلى نقابة الأطباء ووزير الصحة

عام 2017، خضعت المريضة ج.ح. لعملية استئصال الزائدة في أحد مستشفيات بيروت. بعد انتهاء الجراحة ونقلها إلى غرفة في انتظار طبيب التخدير الموكل إليه إيقاظها، واعتقاداً منه أنها لا تزال تحت تأثير البنج، عمد الأخير إلى التحرش بها. فبدأت بالصراخ ما استدعى دخول عدد من الأطباء والممرضات إلى غرفة المريضة. بعد الحادثة، أصدرت هيئة محكمة الجنائيات في بيروت حكماً بتجريم المتهم بالجنابة كما ينص قانون 508 من مادة العقوبات، ثم ما لبثت هذه العقوبة أن أبدلت والرّم الجاني بدفع 15 مليون ليرة للضحية. من هنا، لا بد أن نسال محكمة الجنائيات ونقابة الأطباء عن سبب عدم صون حرمة المريض الذي سلّم نفسه بثقة إلى المستشفى وإلى طبيب البنج لأجل العلاج. فهذه الجنابة لا يستهان بها، والمال لا يعوّض الضحية عن الجريمة التي وقعت بحقها وبحق المجتمع. وما حصل من انتهاك مرفوض جملة وتفصيلاً وقرار كهذا ليس إهانة للضحية والأخلاقيات الطبية ومهينة الطب فحسب، بل إهانة للنقابة ومحكمة الجنائيات وفكرة العدل والمساواة في لبنان. هذه ليست هفوة عابرة أو خطأ غير مقصود. هذه جريمة تمت عن سابق تصور وتصميم. جريمة نابعة من خلل جوهري في شخصية الطبيب وفقده لآسبب قواعد الأخلاقيات الإنسانية والمهنية، وأقل ما يجب فعله هو شطب الطبيب من النقابة ومنعه من ممارسة هذه المهنة المقدّسة التي عمادها الثقة والاحترام والخُلق.

د. تاليا عراوي

أخصائية في الأخلاقيات الطبية والأخلاقيات الإكلينيكية



رأجاً حمية

قبل عامين ونصف عام تقريبا، رفعت إحدى السيدات شكوى أمام القضاء «تتهم» فيها أحد الأطباء بالتحرّش بها أثناء خضوعها لجراحة في أحد مستشفيات بيروت. كانت جرأة تلك السيدة كافية كي تخرج من «عشيرتها» لتسرّد ما تعرّضت له في أحد «الهم» المستشفيات، مع ما يعنيه ذلك من مؤولها أمام القضاء للإدلاء بشهادتها. لكن حكم القضاء لم يعادل جرأة تلك المرأة، ففي السادس عشر من الشهر الماضي، صدر الحكم في الشكوى المرفوعة بحق الطبيب ن. ب. عن محكمة الجنائيات في بيروت، وبعد مرافعة علنية، أصدرت المحكمة حكمها «باسم الشعب اللبناني»، وقضى، بـ«الإجماع»، تجريم الطبيب «بالجنابة المخصوص عليها في المادة 508 عقوبات وإزالة الأشغال الشاقة بحقه لمدة ثلاث سنوات (...)

وبتخفيض العقوبة، سنّاً للمادة 253 عقوبات وإبدالها بالحبس لمدة سنة واحدة (...). ويوقف تنفيذ العقوبة سنّاً للمادة 169 عقوبات وإطلاق سراحه فوراً ما لم يكن موقوفاً بداع آخر وإلزامه بأن يدفع للمدعية عطلاً وضراً قدرهما خمسة عشر مليون ليرة لبنانية». كما ساق القاضي تبريراً آخر لمخ المتهم «سلباً تخفيفية»، يتعلّق بـ«سنّه»، إن كان يبلغ 66 عاماً عندما ارتكب جرمه.

بخلاف مواد قانونية في فقرة واحدة، قلّصت الجريمة «الجنابة» أوديتها الجنابة العامة ومن بعدها محكمة الجنائيات، إلى حدود التعويض المادي بما لا يعوّض حجم الضرر المعنوي الذي تعرّضت له المريضة، بما نصّح معه عبارة «باسم الشعب اللبناني» فضفاضة وسوريالية.

تأتي هذه الأسباب التخفيفية تاتي هذه النقطة بالذات، كانت برغم إيراد «أدلة» في القانون تثبت المدعية كانت واعية بدليل استدكارها تلقائياً لاسم المرضة التي كانت في غرفة العناية وهو

كدليل إضافي وهي «ملاسة المتهم لجسدها العاري ومدّ يديه إلى أركان حساسة في جسمها قائلًا لها مبسوطه (...) مستفيداً من عدم قدرتها على دفع التعرض الحاصل نتيجة عدم حيّزتها للقوة اللازمة لذلك بفعل التخدير». ثمة دليل إضافي، وهي «قرينة مستمدة من واقع موافقة المتهم على دفع خمسة آلاف دولار لحل القضية في معرض مكالمته الحاصلة مع وكيل المدعية (...) وعدم اقتناع المحكمة بالتبرير الذي أعطاها لهذه الواقعة».

برغم كل تلك الأسباب، كان الحكم السوريالي معطوفاً على جملة تبريرات لا تعفي المجرم من جريمته، أما ما هو أكثر سوريالية فكان «أري» نقابة الأطباء التي اعتبرت، بحسب المصادر، أن هذا الطبيب «لم يرتكب خطأ طبياً لحاسبته»، كما أن الحكم صدر «بناءً على شكوى شخصية»، وهذا ما أكّده محامي النقابة في «المرّة الوحيدة التي حضّر بها» إحدى جلسات الحكم، بأن «النقابة أجرت تحقيقاً داخلياً ولم تبحث شيء في حق الطبيب... علماً أن المستشفى حيث حصلت الحادثة استغنى عن الطبيب عقب إجراء تحقيق. وهذه ليست المرة الأولى التي يخرج

فيها طبيب من «جريمة» يرتكبها، أمانك حساسة في جسمها قائلًا ما يفعد بأن طبيياً شطب من النقابة لأنه ارتكب ما يخالف قسم مهنته. لكن، بغض النظر عن «الحماية» التي يتمتع بها الأطباء من النقابة، هؤلاء أن ثمة قانوناً للأداب الطبية خرقه الطبيب ن. ب. في تعاطيه مع المريضة - المدعية، ولم يؤخذ أي إجراء بحقه. مخالفة صريحة للمادة 27 من القانون التي تفرض في بعض اجزائها معاملة الطبيب للمريض «بانسانية واستقامة»، والتي يبدو أنها تسقط من حسابات النقابة عندما يتعلق الأمر بالمحاسبة.

رغم الأدلة الثابتة خففت المحكمة الحكم إلى حدود التعويض المادي

خلال أسبوع مش أكثر، بهذه العبارة يجيب المحامون عادة على سؤال عن المدة التي يفترض انتظارها بين ختم التحقيقات مع الموقوفين إلى حين صدور مطالعة النيابة العامة والقرار الظني. إلا أنه في قضية «حرق واجهة مصرف الاعتماد اللبناني في الزوق (2020/1/5) ورمي مولوتوف على مركز التيار الوطني الحرّ في جونبة (2019/12/6)»، تأخّر القرار الظني أكثر من أسبوع. ملف هذه القضية شمل أكثر من 13 مدعى عليهم من قبل النيابة العامة الاستئنافية في جبل لبنان برئاسة القاضية غادة عون، وثمة 4 موقوفين إلى حينه، هم: جورج فزي الذي

أسقط مصرف الاعتماد اللبناني الدعوى بحقه ومحمد سرور (أوقفا منذ نحو شهر ونصف شهر)، وجو شليط وجهاد العلي (أوقفاً قبل أسبوعين في 2020/2/3) بعد استجوابهما خلال جلسة استكمال التحقيق والاستماع إلى الشهود أمام قاضي التحقيق في بعيدا بسام الحاج. القاضي الحاج رفض إخلاء فزي وسرور رغم شكواهما من التعرّض للتعذيب في وزارة الدفاع، ولم يبادر إلى فتح تحقيق لتفاني بموجب القانون 2017/65 (قانون التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة).

(الأخبار)

شركات طيران خاصة عدة أبدت استعدادها لقبض سعر التذاكر من المكاتب بالليرة مسبقاً و«لفتة شهريّن مُقبّلين»، متهمّاً النقابة بـ «محاباة» شركة «الميدل إيست» إلى ذلك، فإنّ تراجع الشركة عن القرار يعطي أصحاب المكاتب زخماً جديداً لمطالبتهم بالدفع لشركات الطيران بالليرة على اعتبار «مساواتهم بالمسافرين وبمختلف المقيمين» ذلك أن أصحاب المكاتب هم «مواطنون لبنانيون أيضاً» على حدّ تعبيرهم.

توحيد السعر، في حين كان أصحاب المكاتب يطالبون بتوحيد السعر ولكن بالليرة اللبنانية!

إلا أن الرّد «القاسي» على بيان